



محضر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
جلسة عدد 34

- تاريخ الاجتماع : الخميس 27 جوان 2019.
- جدول الأعمال :
- مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 25 / 2018 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- الحضور :
- ❖ الحاضرون : 09
- ❖ المتغيبون : 05
- ❖ المعتذرون : 06
- افتتاح الجلسة : 10 س و 30 دق
- رفع الجلسة : 11 س و 30 دق

* * * * *

عقدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية يوم الخميس 27 جوان 2018 جلسة
واصلت خلالها النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 25/ 2018 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية
حيث استأنف أعضاء اللجنة الحاضرون مناقشة النقطة 9 من الفصل الرابع.

وفي نقاشهم، أفاد أحد الأعضاء أنه في حالة التبادل التجاري بين شركة تونسية وأخرى
أجنبية، تتم معالجة أغلب المعطيات الشخصية بالشراكة مع مسؤول آخر، وشدّد من هذا المنطلق
على ضرورة تدقيق هذه المسألة صلب النقطة المذكورة وذلك في علاقة بتحديد المسؤوليات والمحاسبة
وتسليط العقوبات عند الاقتضاء مقترحا بالتالي إضافة ما يلي إلى النقطة المذكورة: "يتولى بمفرده أو
بالشراكة مع مسؤول آخر". وبعرض المقترح على التصويت، تمت المصادقة على اعتماده بأغلبية
الأعضاء الحاضرين.

ومن جانب آخر، أكد أحد النواب على أهمية دعوة الخبراء المختصين في المجال قصد طلب
توضيح بعض المسائل التقنية والنقاط الخلافية التي يثيرها المشروع المعروض واقترح أن يتم الاستماع
إلى كل من هيئة النفاذ إلى المعلومة والهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

هذا وبين عضو باللجنة أن المسؤولين عن المعالجة من حاملي الجنسيات الأجنبية يخضعون
بالضرورة إلى مقتضيات القانون عدد 71 لسنة 2016 المتعلق بالاستثمار وبالتالي فإنه لا جدوى من
وجهة نظره من إعادة التنصيص على ذلك ضمن المشروع المعروض واقترح تبعا لما سبق ذكره حذف
عبارة "تونسي أو أجنبي" الواردة ضمن النقطة التاسعة.

وبعرض هذا المقترح على التصويت، لم يحض بمصادقة أغلبية أعضاء اللجنة الحاضرين.

كما اختلفت آراء الأعضاء حول المقترح الذي تقدمت به الهيئة الوطنية لحماية المعطيات
الشخصية والمتمثل في تعويض عبارة "سلطة" الواردة بالنقطة 9 من الفصل الرابع بعبارة "هيكل"،

حيث أفاد البعض أنه يقصد بعبارة "هيكل" مختلف السلط العمومية، في حين رأى بعض الآخر عدم الأخذ بهذا المقترح واعتماد عبارة "سلطة" كما وردت بالنسخة الأصلية للمشروع.

هذا وأفضى النقاش إلى المصادقة بأغلبية أعضاء الحاضرين على النقطة التاسعة من الفصل على النحو التالي : " كل شخص طبيعي أو معنوي، تونسي أو أجنبي، ينتمي إلى القطاع الخاص أو العمومي، وكل سلطة عمومية، يتولى بمفرده أو بالشراكة مع مسؤول آخر تحديد طبيعة المعطيات الشخصية والغاية من المعالجة وطرقها".

مقرر اللجنة

عماد الدايمي

رئيسة اللجنة

لطيفة الحباشي